Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

سرية على رضى الله عنه

ثم سرية على إلى اليمن فى رمضان ومعه ثلاثمائة رجل، فقتل وغنم، ثم حجة الوداع قال ابن الجزار وتسمى البلاغ وحجة الإسلام يوم السبت لخمس ليال بقين من ذى القعدة. وقال ابن حزم: الصحيح لست بقين ومعه تسعون ألفًا ويقال مائة وأربعة عشر ألفًا ويقال أكثر من ذلك فيما حكاه البيهقى. فى هذه السنة: مات أبو عامر الراهب عند هرقل.

سرية أسامة رضى الله عنه

ثم سرية أسامة إلى أهل ابنى بالسراة ناحية البلقاء يوم الاثنين لأربع ليال بقين من صفر سنة إحدى عشرة لغزو الروم مكان قتل أبيه ومعه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد رضوان الله عليهم أجمعين.

ابتداء وجع النبى ﷺ

فلما كان يوم الأربعاء بدأ النبى ﷺ وجعه فحم وصدع فلما كان يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول ودع المسلمون النبى ﷺ ومضوا إلى الجرف وثقل النبى ﷺ فجعل يقول:«انفذوا جيش أسامة» فلما كان يوم الأحد اشتد وجعه فدخل أسامة من معسكره فى اليوم الذى ولد فيه عليه السلام وكان مغمورًا ثم دخل يوم الاثنين وهو مفيق فقال النبى ﷺ: (اغز على بركة الله)[٣٣٠] فودعه أسامة وخرج فأمر الناس بالرحيل فبينما هو يريد الركوب، إذا رسول أمه أم أيمن قد جاء يقول: إن رسول الله ﷺ يموت، فأقبل ومعه عمر وأبو عبيدة.

وفاته ﷺ

فتوفى ﷺ شهيدًا، حين زاغت الشمس من ذلك اليوم، لاثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول حين اشتد الضحى. قال السهيلى، لا يصح أن تكون وفاته ﷺ يوم الاثنين إلا فى ثانى الشهر أو ثالث عشر أو رابع عشر أو خامس عشر لإجماع المسلمين. على أن وقفة عرفة كانت يوم الجمعة، وهو تاسع ذى الحجة، فدخل ذو الحجة يوم الخميس فكان المحرم إما الجمعة وإما السبت. فإن كان الجمعة فقد كان صفر إما السبت أو الأحد، فإن كان السبت فقد كان أول ربيع إما الأحد أو الاثنين، فعلى هذا لا يكون الثانى عشر من ربيع الأول بوجه. وذكر الكلبى وأبو مخيف: إنه توفى ﷺ ، فى الثانى من ربيع الأول. قال الطبرى هذا القول، وإن كان

---

(٣٣٠) متفق عليه.